

Distr.  
GENERAL

A/48/757  
14 December 1993  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والأربعون  
البند ١٣٨ (أ) من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل  
عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم: تمويل عمليات  
الأمم المتحدة لحفظ السلم

## حساب الدعم لعمليات حفظ السلم

## تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

١ - نظرت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية في تقرير الأمين العام عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلم (A/48/470).

٢ - وكما وردت الإشارة إليه في الفقرة ٢ من مقدمة تقرير الأمين العام، فإن اللجنة الاستشارية، في تقريرها (A/47/757)، أوصت، في جملة أمور، بما يلي:

"إيلاء الاعتبار لتقديم تقديرات سنوية للميزانية لحساب الدعم استناداً إلى تكاليف عمليات حفظ السلم الحالية، مما يمكن استكمالها في سياق التقديرات المنقحة المقدمة؛ ومنح الأمين العام فترة انتقالية لتقييم إمكانية وجدوى اقتراح ترتيبات سنوية لتمويل التكاليف العامة، بما في ذلك الدعم البرنامجي، واستئجار الحيز المخصص للمكاتب، واقتناء المعدات، على أساس تناسبي فيما يتعلق بجميع عمليات حفظ السلم".

٣ - وقد قدم تقرير إلى اللجنة الاستشارية في تموز/يوليه ١٩٩٣؛ ومع ذلك، فقد كان من رأي اللجنة أنه، نظراً لما تضمنه التقرير من توسع كبير في استخدام حساب الدعم، فإنه ينبغي أن يقدم إلى الجمعية العامة للنظر فيه. وفي الوقت ذاته، وبغية توفير المساعدة العاجلة للمكاتب المعنية، وافقت اللجنة على أن يحمّل على حساب الدعم مبلغ ٤ ملايين دولار يغطي، في جملة أمور، تكاليف ٧٢ وظيفة لفترة أربعة أشهر، وتكاليف إنشاء غرفة عمليات من أجل عمليات حفظ السلم، وتحسين البرمجيات، والمعدات الخاصة بالدائرة الطبية، واعتمادات خدمات الترجمة التحريرية.

٤ - وعملا بتوصية اللجنة، قدم الأمين العام التقرير المتعلق بحساب الدعم لعمليات حفظ السلم (A/48/470). ويتناول الفرع الثاني من ذلك التقرير مسألة إعداد تقديرات الميزانية على أساس سنوي. ويناقش الفرع الثالث المنهجية وترتيبات التمويل. أما الجزء الرابع فيناقش الاحتياجات من الموارد في الفترة ١٩٩٣-١٩٩٤. وفي الفرع الخامس، يوجز الأمين العام الاجراءات التي يتعين على الجمعية العامة اتخاذها، وهي (أ) اتخاذ مقرر بتحديد تقديرات سنوية للميزانية لحساب الدعم؛ و (ب) اتخاذ مقرر بمواصلة ترتيبات التمويل الحالية لحساب الدعم، أي إدراج اعتماد في ميزانية كل عملية من عمليات حفظ السلم يكافئ ٨,٥ في المائة من تكلفة العنصر المدني في البعثة؛ و (ج) الإذن بتقديم الاحتياجات من الموارد لعامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤ من حساب الدعم على النحو المبين في التقرير، بما في ذلك المبلغ الذي وافقت عليه اللجنة الاستشارية وقدره ٤ ملايين دولار.

٥ - ونظرا لقيام اللجنة في دورتها الحالية بدراسة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥ المقدمة من الأمين العام، فإنها لم تتمكن من النظر بصورة تفصيلية في التقرير المتعلق بحساب الدعم قبل ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. ونظرا لهذه الحالة، وعلى اعتبار أنه لا يزال يتعين على اللجنة أن تنظر، قبل نهاية السنة، في التقديرات المتعلقة بـ ١٧ عملية من عمليات حفظ السلم علاوة على عدد من التقارير الأخرى التي تترتب عليها آثار في الميزانية، فإن اللجنة لم تكن في وضع يسمح لها بطلب وتلقي المعلومات والتحليلات الإضافية اللازمة للنظر في المقترحات المتعلقة بتقديرات الميزانية على أساس سنوي، وفي منهجية وترتيبات التمويل لحساب الدعم. وتلك موضوعات هامة تستحق، في رأي اللجنة، أن تستعرض استعراضا وافيا.

٦ - ولذلك، فإن اللجنة ترجئ اتخاذ إجراء بشأن تلك المقترحات إلى دورتها التي ستعقد في الربع التالي. وفي هذا الصدد، تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً للنظر فيه آنذاك. وينبغي أن يتضمن التقرير مقترحات محددة وأن يحدد أساساً منطقياً لنطاق واستخدام حساب الدعم، وكذلك لنطاق واستخدام الميزانية العادية لتمويل أنشطة الدعم لعمليات حفظ السلم. وتطلب اللجنة تقديم معايير للتمييز بين توفير الدعم لعمليات حفظ السلم وللأنشطة الأخرى، بما يمكن اللجنة من تحديد التمويل اللازم لمختلف الوظائف (انظر أيضاً الفقرة ١٧ أدناه).

٧ - وترد توصيات اللجنة بشأن الفرع الرابع من تقرير الأمين العام (A/48/470)، أي المتعلق بالاحتياجات من الموارد في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤، في الفقرات الواردة أدناه. وفي هذا الصدد، فإن توصيات اللجنة بالنسبة لعام ١٩٩٤ فيما يتعلق بطلب الأمين العام هي للسنة شهور الأولى (كانون الثاني/يناير - حزيران/يونيه)؛ ومطلوب من الأمين العام أن يقدم أي احتياجات للفترة تموز/يوليه - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ إلى اللجنة في دورة الربع في سياق التقرير المشار إليه أعلاه. والتوصيات المتضمنة في الفقرات الواردة أدناه مقدمة دون استباق للموقف الذي قد تتخذه اللجنة فيما يتعلق بالمسائل المشار إليها في الفقرة ٦ أعلاه، ولا تعني أي تغيير من جانب اللجنة الاستشارية لنطاق واستخدام حساب الدعم، وفقا للمشار إليه في قراري الجمعية العامة ٢٥٨/٤٥ و ٢١٨/٤٧ ألف.

٨ - والاحتياجات من الموارد التي يطلبها الأمين العام تتصل بتكاليف الموظفين وبوجوه الإنفاق الأخرى. وقد جرت مناقشة الاحتياجات المتعلقة بوجوه الإنفاق الأخرى في الفقرات من ٢٤ إلى ٣٧ من تقرير الأمين العام (A/48/470). وتلاحظ اللجنة الاستشارية أن المبالغ المدرجة في هذه الفقرات فيما يتعلق بسنة ١٩٩٣ تمثل مجموع الاحتياجات التي عرضت على اللجنة في تموز/يوليه؛ أي أنها لا تأخذ في الحسبان مبلغ الـ ٤ ملايين دولار الذي أذنت به اللجنة، والذي استخدم جزء منه للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين.

٩ - ويناقش الأمين العام، في الفقرات من ٢٧ إلى ٣٣ من تقريره الاحتياجات اللازمة في سنة ١٩٩٣ فيما يتعلق بتكاليف نقل المكاتب وما يتصل به، وتكاليف المعدات والاتصالات، وتحسين البرمجيات، والخدمات التعاقدية. وتلاحظ اللجنة كما يتبين من المرفق الثالث عشر لتقرير الأمين العام أنه تم حتى الآن إنفاق ما مجموعه ٢ ٢١٠ ٠٠٠ دولار في سنة ١٩٩٣ فيما يتعلق بتلك البنود، عملاً بما وافقت عليه اللجنة.

١٠ - وردا على بعض الاستفسارات، أكد ممثلو الأمين العام أنه لم تتكبد نفقات في سنة ١٩٩٣ بالنسبة لوجهي الإنفاق اللذين نوقشا في الفقرات من ٢٤ إلى ٢٦ من تقرير الأمين العام (السفر والتدريب) إذ أنه لم يمنح إذن فيما يتعلق بهذين البندين.

١١ - ووفقاً للمناقشة الواردة في الفقرات من ٣٤ إلى ٣٦ من تقرير الأمين العام، فإن الاعتمادات المطلوبة للخدمات التعاقدية في سنة ١٩٩٣ (التي تم الإذن بمبلغ ٣٣٠ ٠٠٠ دولار منها) تتصل بطلب خدمات ترجمة تحريرية تعاقدية لتجهيز وثائق متأخرة. وردا على استفسار بهذا الشأن أبلغت اللجنة بأن مكتب شؤون المؤتمرات طلب أيضاً رصد اعتماد لاستعادة قدرة تنظيم الاجتماعات فيما يتصل بتوفير الترجمة الشفوية لبعض الهيئات المخصصة التي كان بوسعها فيما سبق أن تتوقع الحصول على هذه الخدمات حال توفرها؛ ولم يدرج هذا الطلب في تقرير الأمين العام.

١٢ - أما الاحتياجات في سنة ١٩٩٤ بالنسبة للتكاليف غير المتعلقة بالموظفين التي نوقشت في الفقرات من ٢٤ إلى ٣٧ من تقرير الأمين العام فقد اقتصر على مبلغ ٣٦٥ ٠٠٠ دولار للسفر. ووفقاً للمشار إليه في الفقرة ٢٤، فإن هذا المبلغ يشمل ٣٢٥ ٠٠٠ دولار فيما يتعلق بوحدة إدارة القوات الاحتياطية التابعة لإدارة عمليات حفظ السلم، و ٤٠ ٠٠٠ دولار لشعبة تمويل عمليات حفظ السلم. (أبلغت اللجنة أن الرقم ٣٧٥ ٠٠٠ دولار المشار إليه في الفقرة ٢٤ ينبغي تصويبه ليصبح ٣٢٥ ٠٠٠ دولار). ولا توافق اللجنة الاستشارية على مبلغ الـ ٤٠ ٠٠٠ دولار. وهي توصي بأن يؤذن في هذه المرحلة بمبلغ (١٥٠ ٠٠٠) دولار لتغطية تكاليف سفر أفراد وحدة إدارة القوات الاحتياطية.

١٣ - ووفقاً للمشار إليه في تقرير الأمين العام، فإنه في ١ أيار/مايو ١٩٩٣، كانت ١٩٤ وظيفة تمويل من حساب الدعم؛ وكان يمول ما يعادل ٥٠ وظيفة إضافية في إطار بند المساعدة المؤقتة العامة. وفي

تموز/يوليه ١٩٩٣، التُمتست موافقة اللجنة على إنشاء ١٩٩ وظيفة إضافية؛ وكما ذكر وافقت اللجنة على إنشاء ٧٢ وظيفة لفترة أربعة أشهر، أي من آب/أغسطس الى تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٣.

١٤ - وكما يرد تحت عنوان "المقترحات الجديدة" في المرفق العاشر، فإن طلب الأمين العام للوظائف الجديدة المتبقية وعددها ١٢٧ وظيفة يتصل، بالنسبة لسنة ١٩٩٣، بالفترة تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر. وتلاحظ اللجنة من المرفق نفسه أن الوظائف التي أذنت بها اللجنة في تموز/يوليه، وعددها ٧٢ وظيفة، مدرجة للفترة آب/أغسطس - كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣. وتوضح اللجنة أن المقترحات الجديدة الواردة في المرفق العاشر كان ينبغي أن تشمل على وجه الدقة، الوظائف الـ ٧٢ لفترة شهر واحد فقط هو شهر كانون الأول/ديسمبر.

١٥ - وترد في المرفق الرابع معلومات إضافية تتعلق بالوظائف الـ ١٩٩ وتوزيعها حسب الوحدة التنظيمية في عامي ١٩٩٣ و ١٩٩٤. ويمكن إيجاز التوزيع الذي كان سينفذ لعام ١٩٩٣ على النحو التالي:

	إدارة عمليات حفظ السلم (باستثناء شعبة
٨٣	العمليات الميدانية)
٦٣	شعبة العمليات الميدانية
١	إدارة شؤون الإعلام
	إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية (باستثناء
٤٩	شعبة المراجعة الداخلية للحسابات)
٣	شعبة المراجعة الداخلية للحسابات
١٩٩	المجموع

١٦ - ووفقا للمشار إليه في الفقرة ١٩ والمرفق الرابع، فإن التوزيع المبين أعلاه سيتغير في عام ١٩٩٤؛ ومن المقترح إجراء عدد من عمليات نقل الوظائف بين مختلف الوحدات. ورغم أن الجداول الواردة في المرفق الخامس تبين عمليات النقل هذه، ترى اللجنة الاستشارية أنه كان يمكن تقديم العرض الوارد في المرفق الرابع بشكل أكثر وضوحا.

١٧ - وقد زاد من صعوبة إجراء تقييم للوظائف الـ ١٩٩ نقص المعلومات بشأن الموارد المتاحة من الموظفين (من أي مصدر للتمويل) في الوحدات المبينة في المرفق الرابع. وتتضمن الجداول الواردة في المرفق الخامس هذه المعلومات على مستوى الإدارات/المكاتب، وإن كان ذلك لم يشمل جميع الوحدات المبينة في المرفق الرابع. وعلى سبيل المثال، قدمت معلومات عن مجموع الموظفين في إدارة عمليات حفظ السلم، بيد أنه لم تقدم معلومات عن غرفة العمليات داخل هذه الإدارة، المطلوب لها عدد كبير من الوظائف، على النحو المبين في المرفق الرابع.

١٨ - ويرد أدناه موجز لتوصيات اللجنة الاستشارية بشأن الوظائف الـ ١٩٩ المقترحة، مصنفة حسب الوحدة التنظيمية المقابلة للتوزيع الوارد في المرفق الرابع، وتعززها ملاحظات فيما يتعلق بالوحدات التي تتطلب، في رأي اللجنة، إيضاحات معينة. وكما ذكر أعلاه، فإن هذه التوصيات تتصل بالفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ١٩٩٤. وتطلب اللجنة إلى الأمين العام أن يقدم، في سياق التقرير المطلوب في الفقرة ٦ أعلاه، بيانا باحتياجاته التفصيلية من الموظفين لبقية عام ١٩٩٤. وتوصي اللجنة كذلك بأن يبين الأمين العام نتائج الدراسات المتعلقة بعبء العمل لتبرير رتب وملاك الوظائف المقترحة لكل وحدة؛ وينبغي أيضا إدراج معلومات بشأن ما إذا كانت هذه الوظائف قد جرى تصنيفها حسب الأصول. ويلزم تقديم مزيد من المعلومات في حالات كثيرة فيما يتعلق بالمهام المنوطة بالوظائف المقترحة. واللجنة إذ تطلب المعلومات المذكورة أعلاه تود أن توضح، وفقا لما ذكره ممثلو الأمين العام، أن الاحتياجات من الموظفين بالنسبة لعدد من الوحدات التي طلبت لها وظائف لم تحدد بعد بصورة نهائية. وفي هذا الصدد، تطلب اللجنة أيضا تقديم تعليل واف للأساس المنطقي لإنشاء وحدات مستقلة للاضطلاع بمهام شتى. وبعد أن تتلقى اللجنة المعلومات المذكورة أعلاه، ستكون في وضع أفضل يمكنها من التعليق بالتفصيل على عدد الوظائف المطلوبة ورتبها.

١٩ - وكما يبين الجدول الوارد بعد الفقرة ٣٢ أدناه، توصي اللجنة الاستشارية بما مجموعه ١٥ وظيفة لغرفة العمليات، بما في ذلك وظيفة واحدة برتبة ف - ٥ للرئيس ووظيفة واحدة برتبة ف - ٤ لنائب الرئيس، ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة لدمعهما، وأربع وظائف أخرى برتبة ف - ٤ وأربع وظائف برتبة ف - ٣ و ٤ وظائف من فئة الخدمات العامة لتوفير الموظفين اللازمين لكل نوبة من نوبات العمل الأربع المتوخاة.

٢٠ - وقد تعسر بشكل خاص فهم مقترحات الأمين العام بشأن غرفة العمليات، ومرد ذلك جزئيا إلى الوظائف المنقولة من غرفة العمليات في عام ١٩٩٤، على النحو المبين في الفقرة ١٩، وبالنظر إلى مقترحات الأمين العام الواردة في الميزانية البرنامجية المقترحة بشأن إنشاء ١٠ وظائف في الميزانية العادية لغرفة العمليات (A/48/6) (الباب ٤)، الفقرة ٤ - ٩) وتقرير اللجنة الاستشارية ذي الصلة (A/48/7)، الفقرة ثانيا - ٤٨).

٢١ - وأبلغت اللجنة بأنه تلزم ٢٠ وظيفة لغرفة العمليات، منها وظيفتان تم توفيرهما من الوظائف التي سبقت الموافقة عليها قبل أيار/مايو ١٩٩٣ في إطار حساب الدعم. وبناء على ذلك، تطلب ١٨ وظيفة احتياطية لعام ١٩٩٣ على النحو المبين بالتفصيل في المرفق الرابع. وأبلغت اللجنة كذلك بأن من المقترح توزيع الوظائف العشرين على النحو التالي: ١ مد - ١، و ٣ ف - ٥، و ٦ ف - ٤، و ٤ ف - ٣، و ست من فئة الخدمات العامة. ومن المقرر، في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٤، نقل ١٠ من تلك الوظائف (١ مد - ١ و ١ ف - ٥ و ٣ ف - ٤ و ٢ ف - ٣ و ٣ ع) إلى وحدات أخرى والاستعاضة عنها بعشر وظائف في الميزانية العادية.

٢٢ - وبالنظر الى أن غرفة العمليات من المنتظر أن تقدم دعماً تنفيذياً مباشراً لعمليات حفظ السلم في الميدان، فضلاً عن أن اللجنة لم تتلق تعليلاً كافياً لإنشاء الوظائف العشر في الميزانية العادية من أجل غرفة العمليات، فإن اللجنة لا توافق على إنشاء تلك الوظائف. وهي توصي بأن يكون ملاك غرفة العمليات، في هذه المرحلة، ١٥ وظيفة تمول من حساب الدعم (١ ف - ٥ و ٥ ف - ٤ و ٤ ف - ٣ و ٥ ع)، إلى أن تنظر اللجنة في تقرير الأمين العام في دورتها التي ستعقد في الربيع. وإذا تقدمت اللجنة بهذه التوصية، فإنها تلاحظ، على النحو الذي أوضحه ممثلو الأمين العام، أن ترتيبات العمل الفعلية لغرفة العمليات، فيما يتعلق، على سبيل المثال، بترتيبات نوبات العمل، لم توضع بعد في صيغتها النهائية وأن المفهوم الفعلي لكيفية أداء العمل ما زال قيد الإعداد.

٢٣ - وتوصي اللجنة أيضاً بأن يقدم الأمين العام، في التقرير السالف الذكر، تحليلاً واضحاً لما يراه أكثر الطرق استصواباً لتدبير الموظفين اللازمين لغرفة للعمليات تعمل ٢٤ ساعة يومياً لمدة ٧ أيام في الأسبوع، ولتشغيل تلك الغرفة، واضعاً في اعتباره النظامين الأساسي والإداري للموظفين. وفي هذا الصدد، ينبغي توفير معلومات بشأن تكوين فريق كل نوبة من نوبات العمل والواجبات المسندة لكل موظف في غرفة العمليات، بما يمكن اللجنة من التعليق بشكل أفضل على مدى مناسبة رتب الموظفين وعددهم. وتطلب اللجنة أيضاً بيانات بشأن النسبة المئوية المخصصة حالياً من العمل في غرفة العمليات، للمساعدة وعمليات حفظ السلم والعمليات الميدانية الأخرى. وفي هذا الصدد، تشير اللجنة إلى قرار الجمعية العامة ٤٢/٤٨، الذي رحبت فيه الجمعية:

"بإنشاء غرفة عمليات في إدارة عمليات حفظ السلم تعمل لمدة ٢٤ ساعة يومياً و ٧ أيام في الأسبوع وتزود بنظم الاتصال ونظم إدارة المعلومات الموحدة على النحو الملائم، بما يعزز تنظيم جميع عمليات حفظ السلم، وتطلب إلى الأمين العام أن يبقي قيد الاستعراض مدى كفاءة غرفة العمليات وفعاليتها" (الفقرة ٣٤).

٢٤ - وتشكك اللجنة في وجود حاجة إلى إنشاء وحدة مستقلة للسياسات والتحليلات للأغراض المبينة في تقرير الأمين العام. وبهذا القول، فإن اللجنة لا تشكك في وجود مهمة يتعين الاضطلاع بها. إلا أن اللجنة ترى أن مهمة جمع الخبرات والمعلومات المتصلة بالأداء الذي تنفرد به عمليات حفظ السلم ينبغي أن تقوم بها الإدارة بأكملها وأن يتولى تنسيقها شاغل الوظيفة ذات الرتبة ف - ٤ التي أوصت بها اللجنة (انظر الفقرة ٣٢ أدناه).

٢٥ - وتشير اللجنة إلى أن الجمعية العامة كررت في قرارها ٧١/٤٧ تأكيد دعوتها إلى الأمين العام للنظر في تحديد مركز للتنسيق تتصل به الدول الأعضاء التي تلتزم معلومات عن جميع الجوانب، بما في ذلك المسائل التشغيلية والسوقية والإدارية لعمليات حفظ السلم الجارية والمنتواة. وقد كررت الجمعية العامة تلك الدعوة في قرارها ٤٢/٤٨. وترى اللجنة أن الأمر لا يستلزم إنشاء وحدة مستقلة. وهي توصي بدلاً من

ذلك بأن يكون موقع شاغل الوظيفة ذات الرتبة ف - ٥ التي توصي بها لهذه المهمة هو مكتب وكيل الأمين العام.

٢٦ - وتشير اللجنة إلى أن توصيتها الداعية إلى عدم رصد وظائف إضافية في هذه المرحلة لوحدة إدارة القوات الاحتياطية روعي فيها أن الموارد المطلوبة ستخصص للحفاظ على الاتفاقات المتعلقة بالقوات الاحتياطية واستكمال تلك الاتفاقات. وإلى أن تعقد تلك الاتفاقات، لا ترى اللجنة سببا يدعو إلى توفير وظائف إضافية لذلك الغرض.

٢٧ - ووفقا للمذكور في الفقرة ١ (هـ) '٨' من المرفق الرابع، يقترح تخصيص وظيفة برتبة ف - ٤ لاختصاصي في مجال معلومات الحاسوب. وتوصي اللجنة بأن تؤدي هذه المهمة شعبة الخدمات الالكترونية؛ وبناء على ذلك، فإنها لا توصي بإنشاء هذه الوظيفة.

٢٨ - ولا توصي اللجنة، على النحو المبين أدناه، بإنشاء الوظيفة المطلوبة برتبة ف - ٥ لتعزيز مكتب المتحدث باسم الأمين العام؛ وهي تتشكك في صحة ما ذكر في الفقرة ٣ من المرفق الرابع من أن "زيادة عبء العمل على الموظفين الحاليين [في إدارة شؤون الاعلام] تجعل من المستحيل، دون هذه الوظيفة الإضافية، توجيه مزيد من الاهتمام لأنشطة إدارة عمليات حفظ السلم".

٢٩ - واللجنة الاستشارية، بتوصيتها بإنشاء ثلاث وظائف إضافية برتبة ف - ٣ لشعبة المراجعة الداخلية للحسابات، تؤكد تأييدها لتعزيز قدرة تلك الشعبة. وفي الوقت نفسه، لا ترغب اللجنة في هذه المرحلة في أن تؤيد الترتيبات التنظيمية الداخلية الواردة مناقشتها في الفقرة ٤ من المرفق الرابع لتقرير الأمين العام. وبناء على ذلك، ترى اللجنة أنه لا حاجة إلى تخصيص وظيفة برتبة ف - ٥ لرئيس القسم.

٣٠ - وفي الفقرة ١٨ أعلاه، أبدت اللجنة الشواغل العامة التي تنبني عليها توصياتها بشأن الوظائف. وكما ذكر في تلك الفقرة، ينبغي معالجة تلك الشواغل في التقرير المطلوب في الفقرة ٦ أعلاه. وقد رأت اللجنة الاستشارية، فيما يتعلق بعدد من توصياتها، أن من اللازم تقديم تعليقات و/أو تعليقات إضافية؛ وهذه التوصيات واردة في الفقرات ١٩ - ٢٩ أعلاه. وعلى ضوء ما ذكر في الفقرات من ١٩ إلى ٢٩ أعلاه، وريثما يقدم الأمين العام التقرير اللاحق الذي طلبته اللجنة الاستشارية، توصي اللجنة بالأذن بما مجموعه ١٤٨ وظيفة لمدة ستة أشهر من الوظائف المطلوبة البالغ عددها ١٩٩ وظيفة، وذلك على النحو التالي:

م-٢	م-١	ف-٥	ف-٤	ف-٣	ف-٢	ع-٧	ع-٨	المجموع
١	٢	٣	١٧	١٢	١	١	٣٥	٧٢
-	٤	٧	٢٦	١٦	٤	٢	٦٨	١٢٧
١	٦	١٠	٤٣	٢٨	٥	٣	١٠٣	١٩٩
٣	٥	٢٦	٢٩	٥	٣	٧٧	١٤٨	

٣١ - وفيما يلي توزيع الوظائف البالغ عددها ١٤٨ وظيفة، حسب الإدارة/المكتب:

٤٢	إدارة عمليات حفظ السلم (باستثناء شعبة العمليات الميدانية)
٦٤	شعبة العمليات الميدانية
-	إدارة شؤون الإعلام
٣	مكتب التفتيش والتحقيقات (الشعبة المقترحة للمراجعة الداخلية للحسابات)
٣٩	إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية
١٤٨	المجموع

٣٢ - وفيما يلي توزيع هذه الوظائف مقابل الوحدات الواردة في المرفق الرابع:

الوحدة	الوظائف الموصى بها	A/48/470، المرفق الرابع الفقرة المرجعية
أولا - إدارة عمليات حفظ السلم		
مكتب وكيل الأمين العام	م-١	١ (أ) '١٠
غرفة العمليات	١ ف-٥، ٥ ف-٤، ٤ ف-٣، ٥ ع	١ (أ) '٥٠-٢٠
وحدة السياسات والتحليلات	١ ف-٤، ١ ع (الرتب الأخرى)	١ (أ) '٦٠
وحدة تنسيق المعلومات	١ ف-٥	١ (أ) '٧٠
المكتب التنفيذي	-	١ (أ) '٨٠
شعبة إفريقيا	١ ف-٥	١ (ب)
شعبة آسيا والشرق الأوسط	١ ف-٤	١ (ج)
شعبة أوروبا وأمريكا اللاتينية	١ م-١	١ (د)
مكتب المستشارين العسكريين	١ م-١	١ (هـ) '١٠
قسم التخطيط	٤ ف-٤، ٣ ف-٣، ٢ ع	١ (هـ) '٢٠



الوحدة	الوظائف الموصى بها	المرفق الرابع A/48/470، الفقرة المرجعية
وحدة إدارة القوات الاحتياطية	-	١ (هـ) '٣'
الشعبة العسكرية (التدريب)	١ ف-٥	١ (هـ) '٤'
الشعبة العسكرية (مستشار الشرطة)	١ ف-٥، ١ ف-٤، ١ ع	١ (هـ) '٥'
الشعبة العسكرية (إدارة شؤون الأفراد)	٢ ع (الرتبة الرئيسية)، ٢ ع (الرتب الأخرى)	١ (هـ) '٦'
الشعبة العسكرية (التقارير)	-	١ (هـ) '٧'
الشعبة العسكرية (معلومات الحاسوب)	-	١ (هـ) '٨'
الشعبة العسكرية (الشعب الإقليمية)	٢ ف-٤	١ (هـ) '٩'
المجموع الفرعي لإدارة عمليات حفظ السلم (باستثناء شعبة العمليات الميدانية) ٤٢ وظيفة: ٣ مد-١، ٥ ف-٥، ١٤ ف-٤، ٧ ف-٣، ٢ ع (الرتبة الرئيسية)، ١١ ع (الرتب الأخرى)		
<u>ثانيا - شعبة العمليات الميدانية</u>		
مكتب المدير	٢ ع	٢ (أ)
دائرة التخطيط والتنسيق والمعلومات	٣ ع	٢ (ب)
قسم الموظفين الميدانيين	١ ف-٣، ٨ ع (الرتب الأخرى)	٢ (ج)
قسم تمويل وميزانية العمليات الميدانية	٢ ف-٤، ٦ ف-٣، ٣ ف-٢، ١ ع (الرتبة الرئيسية)، ١٢ ع (الرتب الأخرى)	٢ (د)
قسم السوقيات والاتصالات	٢ ف-٤، ٣ ف-٣، ٢ ف-٢، ١٩ ع	٢ (هـ)
المجموع الفرعي لشعبة العمليات الميدانية ٦٤ وظيفة: ٤ ف-٤، ١٠ ف-٣، ٥ ف-٢، ٤٥ ع (بما فيها وظيفة واحدة من الرتبة الرئيسية)		
<u>ثالثا - إدارة شؤون الإعلام</u>		
مكتب المتحدث الرسمي	-	٣
<u>رابعا - مكتب التفتيش والتحقيقات</u>		
شعبة المراجعة الداخلية للحسابات	٣ ف-٣	٤
<u>خامسا - إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية</u>		
مكتب منسق الأمن	١ ف-٤	٥
شعبة تمويل عمليات حفظ السلم	٢ ف-٤، ٣ ف-٣، ٣ ع	٥ (أ)
شعبة الحسابات		
قسم حسابات العمليات	٢ ف-٣، ٢ ع	٥ (ب) '١'

الوحدة	الوظائف الموصى بها	المرفق الرابع A/48/470، الفقرة المرجعية
وحدة المرتبات	١ ف-٤، ٢ ع	٥ (ب) '٢' (أ)
وحدة ضرائب الدخل	-	٥ (ب) '٢' (ب)
شعبة الخزانة	١ ع	٥ (ج)
شعبة التوظيف والتنسيب	٢ ف-٤، ٥ ع	٥ (د)
شعبة إدارة شؤون الموظفين وتدريبهم	١ ع	٥ (هـ)
الخدمات الطبية ومساعدة الموظفين	١ ف-٣، ٢ ع	٥ (و)
دائرة إدارة المباني	-	٥ (ز)
دائرة المشتريات والنقل	٢ ف-٤، ٣ ف-٣، ٦ ع	٥ (ح)
شعبة الخدمات الالكترونية	-	٥ (ط)
المجموع الفرعي لإدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية		
٣٩ وظيفة: ٨ ف-٤، ٩ ف-٣، ٢٢ ع		

٣٣ - وبالإضافة إلى تكاليف ٣٩٣ وظيفة في عام ١٩٩٤ (١٩٤ وظيفة ووفق عليها قبل أيار/مايو ١٩٩٣ و ١٩٩ وظيفة مقترحة من الأمين العام في تقريره الحالي، يشمل تقدير النفقات لعام ١٩٩٤، المبين في المرفق الثاني عشر والواردة مناقشته في الفقرتين ٢٢ و ٢٣، اعتمادا بمبلغ ٥٩٤ ٠٠٠ دولار للمساعدة المؤقتة العامة و ١٩٠ ٠٠٠ دولار للعمل الإضافي. وتوصي اللجنة الاستشارية بالإذن بمبلغ ٢٠٠ ٠٠٠ دولار ومبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار لهذين الغرضين، على وجه الترتيب، لفترة الأشهر الستة. وتلاحظ اللجنة أنه يعتزم استخدام جزء من المساعدة المؤقتة العامة لتمويل وظيفة برتبة وكيل أمين عام في المكتب التنفيذي للأمين العام. واللجنة لا تعترض على استمرار تلك الوظيفة. وهي تقترح العودة الى تناول طريقة التمويل في سياق التقرير المطلوب في الفقرة ١٨ أعلاه.

٣٤ - وتوصي اللجنة بأن تأذن الجمعية العامة بمبلغ ٢٥٠ ٣٧٦ ١٦ دولارا لتغطية التكاليف التي سيتكبدها حساب الدعم لفترة الأشهر الستة الممتدة من كانون الثاني/يناير الى حزيران/يونيه ١٩٩٤. ويشمل هذا المبلغ تكلفة ال ١٩٤ وظيفة التي سبقت الموافقة عليها قبل أيار/مايو ١٩٩٣ وال ١٤٨ وظيفة التي توصي بها اللجنة حاليا ريثما يقدم تقرير الأمين العام. وهو يشمل أيضا الاعتمادات المخصصة للمساعدة المؤقتة العامة والعمل الإضافي والسفر والخدمات المشتركة.

- - - - -